

شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (OIC-SMENET)



النظام الداخلي

يحدد هذا النظام الداخلي طبيعة الحوكمة والعضوية والمهام وأساليب العمل المتعلقة بشبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (OIC-SMENET)، التي أحدثت نتيجة جهود مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك) في التنسيق مع الأطراف المعنية، وذلك بما يتماشى مع أهداف برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي.

الهدف والمهام

الهدف

يتمثل الهدف من شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في أن تكون بمثابة منصة مؤسسية تعنى بتعزيز التعاون المنظم والمستدام فيما بين المؤسسات الوطنية المعنية بتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، من أجل تعزيز مستوى مساهمة هذه المشاريع في النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل والابتكار.

المهام

- 1. تيسير التعلم المتبادل والتعاون الفني وتبادل أفضل الممارسات في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة،
- تعزيز بناء القدرات وجهود دعم المؤسسات في مجالات محددة، مثل الوصول إلى مصادر التمويل وريادة الأعمال والرقمنة والابتكار والتحول الأخضر،
- 3. إحداث منصة رقمية تخول للبلدان الأعضاء الوصول إلى سجل مركزي للموارد ودراسات الحالة والوثائق الفنية المتعلقة بتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في إثراء محتواه،
 - 4. التشجيع على تطوير بيئة مستدامة وشاملة وتنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

العضوية والمكتب

العضوية

تتمتع كل دولة عضو في منظمة التعاون الإسلامي تلقائيا بالعضوية في شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. ويمثل الدول الأعضاء في اجتماعات الشبكة مسؤولون رفيعو المستوى من الوزارات المعنية، أو المؤسسات المسؤولة عن تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة أو غيرها من الهيئات ذات الصلة بالمجال، أو كبار المسؤولين المفوضين رسميا من طرف هذه الجهات. ويمكن للأمانة أن توجه دعوة لمنظمات دولية وإقليمية لحضور الاجتماعات بصفة مراقب.

لا تستدعي العضوية في شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم دفع أي رسوم. وليس على المؤسسات الأعضاء أي التزام مالي إلا ما قد يترتب من تكاليف ناتجة عن مشاركتها المباشرة في الأنشطة الحضورية. ينتظر مبدئيا من أي مؤسسة عضو تقترح استضافة نشاط حضوري أو توافق على ذلك أن تغطي التكلفة المترتبة على الأمور التنظيمية، بما في ذلك مكان الانعقاد ومرافق الاجتماع وكل الترتيبات المتعلقة بذلك، ولا تغطى الجهة المنظمة



شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (OIC-SMENET)



النظام الداخلي

التكاليف التي يتكبدها المشار كون، بما في ذلك تكاليف السفر والإقامة، بل يتحملها المشار كون أنفسهم أو المؤسسات التي يمثلونها.

المكتب

يتألف المكتب من رئيس وثلاثة نواب للرئيس، مع تمثيلية كل المجموعات الإقليمية الرسمية لمنظمة التعاون الإسلامي (المجموعة الإفريقية، والمجموعة العربية، والمجموعة الأسيوية)، وتتمتع فلسطين بالعضوية الدائمة في المكتب بصفة نائب للرئيس، وذلك بموجب النظام الداخلي لمنظمة التعاون الإسلامي. ينتخب كل عضو من قبل شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم لولاية فترتها ثلاث (3) سنوات. ويتمتع سيسرك، بصفته أمانة الشبكة، بالعضوية الدائمة في المكتب بحكم منصبه. وتتناوب المجموعات الرسمية الثلاثة للمنظمة (العربية والأفريقية والأسيوية) على رئاسة المكتب. وتنتخب الشبكة نائبين للرئيس، يمثل كل منهما إحدى المجموعات الإقليمية للمنظمة، باستثناء المجموعة التي ينتمي إليها الرئيس. ويتمثل الدور الرئيسي لنواب الرئيس في دعم وتكملة الجهود التي يبذلها الرئيس المنتخب. وتنتخب الشبكة أيضًا مقررًا، يقوم، بالتعاون مع الأمانة، بالمساعدة في توثيق وقائع اجتماعات الشبكة.

الأمانة

يتولى سيسرك دور أمانة شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتوكل إليه المسؤوليات التالية:

- 1. إعداد جدول الأعمال المؤقت ومسودة خطة العمل الثلاثية للشبكة، بالتنسيق الوثيق مع مكتب الشبكة وجهات الاتصال الوطنية.
 - 2. التنسيق منة أجل الترتيبات المتعلقة بتنظيم جتماعات الشبكة.
- إعداد وتعميم وأرشفة جميع الوثائق الرسمية للشبكة، بما في ذلك سجل الأعضاء والتقارير والقرارات.
 - 4. استضافة وصيانة الموقع الإلكتروني الرسمي للشبكة.

اجتماعات شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم

تعقد الشبكة اجتماعاتها الدورية بالصيغة الحضورية في بداية ونهاية كل فترة ثلاث سنوات من الأنشطة، ويترأس الاجتماعات رئيس المكتب، ويفضل أن تعقد خلال الأسبوع الأول من شهر مايو من السنوات التي تتزامن مع موعد هذه الاجتماعات. بالإضافة إلى ذلك، تعقد سنويا اجتماعات متابعة، إما بالصيغة الحضورية أو عبر الإنترنت، بهدف عرض تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الثلاثية للشبكة.

التصويت

تعطى صفة العضوية لغرض التصويت فقط للدول التي عينت رسميا جهة الاتصال الوطنية، وهي إما الوكالات أو المؤسسات الوطنية التي تعينها السلطات المختصة المسؤولة عن تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في كل بلد عضو في منظمة التعاون الإسلامي، ولكل دولة صوت واحد بصرف النظر عن



شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (OIC-SMENET)



النظام الداخلي

عدد ممثليها. تقرر الشبكة بالإجماع، أو بأغلبية ثلثي الدول المشاركة في اجتماع شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في حال تعذر التوصل إلى توافق في الأراء.

اللجان وفرق العمل

تتمتع شبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم بصلاحية إحداث لجان وفرق عمل خاصة وهيئات خبراء لتنفيذ قرارات أو توصيات معينة صادرة عن الشبكة. وتتألف هذه المكونات من ممثلين من أعضاء الشبكة، وتزاول مهامها بموجب هذا النظام الداخلي.

الدخول حيز التنفيذ

اعتمد هذا النظام الداخلي خلال الاجتماع الأول لشبكة منظمة التعاون الإسلامي لوكالات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، الذي عقد في 07 أكتوبر 2025، ويستمر سريانه حتى تطرأ عليه تعديلات أو يلغى من قبل الشبكة.